



المملكة المغربية  
وزارة الداخلية  
عمالة سلا  
جماعة سلا  
المديرية العامة للمصالح  
مصلحة الموارد البشرية

قرار رقم ١٦٥..... بتاريخ ١٧ مارس ٢٠٢٣

## رئيس مجلس جماعة سلا بشأن اجراء مباراة لتوظيف طبيب من الدرجة الاولى

إن رئيس جماعة سلا :

- بمقتضى الظهير الشريف رقم 008-58-1 الصادر في 4 شعبان 1377 موافق 24 فبراير 1958 بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية حسبما وقع تغييره وتميمه.
- بناء على الظهير الشريف رقم 1436 ( 7 يوليو 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات.
- وبناء على الظهير الشريف رقم 1.58.06 الصادر في 7 ذي الحجة 1377 ( 25 يونيو 1958 ) بشأن زجر الخداع في الامتحانات والمسابقات العمومية.
- وبناء على المرسوم 2.77.738 الصادر في 13 من شوال 1381497 ( 27 سبتمبر 1977 ) بمثابة النظام الأساسي لموظفي الجماعات كما وقع تغييره وتميمه.
- وعلى مرسوم ملكي رقم 401-67 بتاريخ 13 ربيع الاول 1387 ( 22 يونيو 1967 ) بسن نظام عام للمسابقات والامتحانات الخاصة بولوج اسلام ودرجات ومناصب الادارات العمومية.
- وبناء على المرسوم رقم 2.11.621 الصادر في 28 ذي الحجة 1432 ( 25 نوفمبر 2011 ) بتحديد شروط كيفيات تنظيم مباريات التوظيف في المناصب العمومية.
- وبناء على المرسوم رقم 2.12.90 الصادر في 8 جمادي الاول 1433 ( 30 ابريل 2012 ) المتعلق بالشهادات المطلوبة لولوج مختلف الدرجات بموجب الانظمة الاساسية.
- وبناء على المرسوم رقم 2.17.451 الصادر في 4 ربيع الأول 1439 ( 23 نوفمبر 2017 ) بسن نظام للمحاسبة العمومية للجماعات ومؤسسات التعاون بين الجماعات.
- وبناء على المرسوم رقم 2.02.349 الصادر في 27 من جمادي الاول 1423 ( 7 اغسطس 2002 ) بتحديد السن الاقصى للتوظيف ببعض اسلام ودرجات الادارات العمومية والجماعات المحلية.
- وبناء على المرسوم رقم 2.92.231 الصادر في 7 من ذي القعدة 1413 ( 29 ابريل 1993 ) بإعفاء الموظفين من شرط السن المطلوب نظاميا لتوظيفهم في اطار جديد من اطر الدولة.
- وبناء على المرسوم رقم 2.64.389 الصادر في 10 ربيع الآخر 1384 ( 19 اغسطس 1964 ) بتحديد النظام المتعلق بولوج مناصب الادارات العمومية المحافظ بها للمقاومين.
- وبناء على المرسوم رقم 2.01.94 الصادر في 29 من ربيع الاول 1422 ( 22 يونيو 2001 ) بتحديد شروط استفادة مكفولي الامة من الاسمية لولوج المناصب العامة بإدارات الدولة ومؤسسات العامة والجماعات العمومية.
- وبناء على المرسوم رقم 2.01.96 الصادر في 29 من ربيع الاول 1422 ( 22 يونيو 2001 ) بتحديد شروط الاحتفاظ في مصالح الادارات التابعة للدولة ومؤسسات العامة والجماعات العمومية بمناصب لقدماء العسكريين وقدماء المحاربين.
- بناء على المرسوم رقم 2.97.218 الصادر في 18 من شعبان 1418 ( 19 ديسمبر 1997 ) بتطبيق القانون رقم 05-81 المتعلق بالرعاية الاجتماعية للمكفوفين وضعاف البصر الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.82.246 بتاريخ 11 من رجب 1402 ( 06 مايو 1982 )
- بناء على القانون رقم 92-07 المتعلق بالرعاية الاجتماعية للأشخاص المعاقين الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.92.30 بتاريخ 22 من ربيع الاول 1414 ( 10 سبتمبر 1993 ).
- وبناء على قرار الوزير الاول رقم 3.130.00 الصادر في 7 ربيع الآخر 1421 ( 10 يوليو 2000 ) بتحديد قائمة المناصب الممكن اسنادها الى الاشخاص المعاقين بالألوية وكذا النسبة المئوية لهذه المناصب بإدارات الدولة والهيئات التابعة لها.
- بناء على المرسوم رقم 2.99.651 الصادر في 25 جمادي الآخرة 1420 ( 06 اكتوبر 1999 ) بشأن النظام الأساسي الخاص بهيئة الاطباء والصيادلة وجراحى الاسنان المشتركة بين الوزارات.
- وبناء على قرار وزير الداخلية رقم 1360.16 الصادر 27 من رجب 1437 ( 05 ماي 2016 ) بتحديد شروط واجراءات وبرامج مباريات التوظيف في المناصب العمومية بالجماعات الترابية . كما تم تغييره وتميمه بموجب القرار الوزاري عدد 3293 بتاريخ 30 دجنبر 2020.
- وعلى منشور السيد رئيس الحكومة رقم 2020/16 بتاريخ 07 اكتوبر 2020 المتعلق باستئناف تنظيم مباريات التوظيف وامتحانات الكفاءة المهنية وعلى دوريات وزير الداخلية عدد D-6951 بتاريخ 09 غشت 2019 و D-7862 بتاريخ 18 سبتمبر 2019 و D-6167 بتاريخ 03 دجنبر 2020.

### **يقرر ما يلي:**

**المادة الأولى :** يعلن رئيس مجلس جماعة سلا عن تنظيم مبارأة للتوظيف في درجة طبيب من الدرجة الأولى حسب التخصصات المبينة في الجدول اسفله ، وذلك يوم 17 شتنبر 2023 على الساعة التاسعة صباحا، بمقر كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية طريق أوطا احصين سلا الجديدة ، سلا.

الدرجة	الشهادة المطلوبة	التخصصات المطلوبة	عدد المناصب
طبيب من الدرجة الأولى	شهادة "الدكتوراة في الطب او دبلوم معترف بمعادلته للشهادة المذكورة او إحدى الشهادات المعادلة لها المحددة قائمتها طبقا لمقتضيات المرسوم رقم 2.12.90 بتاريخ 30 ابريل 2012	الطب العام	02

### **المادة الثانية :**

ويحدد عدد المناصب المتبارى بشأنها في (02) منصبين، تخصص نسبة % 25 منها لفائدة الاشخاص المتوفرين على صفة مقاوم او مكفول الامة او عسكري قديم و % 7 في المائة منا لفائدة الأشخاص المعاقين الحاملين ببطاقة شخص معاق طبقا لأحكام المادة 8 من المرسوم رقم 2.97.218 الصادر في 18 شعبان 1418 الموافق ل 19 شتنبر 1997.

### **المادة الثانية :**

يشارك في المبارأة المترشحون من الجنسية المغربية البالغون من العمر 18 سنة على الاقل و 45 سنة على الأكثر في فاتح يناير من السنة الجارية (2023) والحاصلون على الدبلوم او الشهادة المطلوبة لولوج الدرجات المتبارى بشأنها كما هو مبين بالجدول اعلاه. ولن يقبل أي دبلوم او شهادة غير المستوى او التخصص المطلوب ولا يعتد بشهادة النجاح.

### **المادة الثالثة :**

تودع ملفات الترشيح مباشرة بمكتب الضبط العام بالجامعة مقابل وصل بالاستلام او ترسل عبر البريد المضمون الى العنوان التالي " مقر جماعة سلا باب بوحاجة. " وذلك خلال اوقات العمل بالإدارات العمومية ابتداء من يوم نشر هذا القرار الى غاية 18 يوليوز 2023 وهو اخر اجل لقبول وایداع الترشيحات (يعتدد بتاريخ تأشيرة ختم مصالح البريد). وبالنسبة للمترشحين للمناصب المتعلقة بالفئات الخاصة المنصوص عليها في المادة الأولى، فيجب أن توجه ملفاتهم من طرف الإدارات المكلفة بتسيير شؤونهم والا اعتبرت ترشيحاتهم لاغية. وسيتم استبعاد أي ملف لا يتضمن الوثائق المطلوبة او وضع خارج الآجال.

وستنشر لائحة المترشحات والمترشحين المقبولين لاجتياز المبارأة وكذا اعلان النتائج على موقع التشغيل العمومي [www.villedesale.ma](http://www.villedesale.ma) وعلى البوابتين الالكترونيتين: بوابة جماعة سلا [www.emploi-public.ma](http://www.emploi-public.ma)

وعلى بوابة المديرية العامة للجماعات الترابية [www.collectivites-territoriales](http://www.collectivites-territoriales)

11 ماي 2023

سلا في .....

رئيس مجلس جماعة سلا

